ملخص البحث

تفخر الدول الحديثة بوصف نفسها بالدول القانونية , التي تعنى بسيادة حكم القانون وخضوع جميع الأفراد والأشخاص في الدولة سواء كانوا طبيعيين أو معنونين لإحكامه , وان القانون يسري على الجميع سواء كانوا حكاماً أو محكومين بل أصبح إخضاع الحكام للقانون ووضع حدود على سلطانهم أمر تحتمه التطورات العصرية , فتطور إمكانيات الدولة في العصر الحديث أدى إلى درجة أصبح لازماً تقييد سلطانها وإخضاعها لقواعد تمنع الحكام من إساءة استعمال إمكانياتها الهائلة . وبما أن الدستور هو الدعامة الأساسية التي يقوم عليها بناء الدولة القانونية , والتي أصبحت قواعده تحتل المكانة العليا في سلم التدرج الهرمي للنظام القانوني للدولة , فهي التي تقيم السلطة في الدولة وتؤسس وجودها القانوني , وتحدد الفلسفة التي تقوم عليها الدولة[١].

المقدمة

ان المتتبع لطبيعة سير المؤسسات الدستورية في نظام الحكم الأمريكي الذي هو مهد النظام الرئاسي يلاحظ وجود العديد من مظاهر التعاون والرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية , وهذه المظاهر وان كانت تختلف عن الوسائل التقليدية المقررة في دساتير النظم البرلمانية الأخرى , إلا إن لها ذاتيتها المستقلة التي تمكنها من تحقيق التعاون بين هاتين السلطتين , الأمر الذي يتضمن في النهاية تطبيق قواعد القانون الدستوري[٢].

إن دستور الولايات المتحدة يقوم من الناحية النظرية على أساس الفصل التام بين السلطتين التشريعية والتنفيذية , إلا أن التطبيق العملي أسفر عن وجود تعاون بين السلطتين , ولعل من ابرز مظاهر هذا التعاون هو سلطة الكونجرس في عزل الرئيس الأمريكي او نائب الرئيس أو أي عضو آخر من أعضاء السلطتين التنفيذية والقضائية من مناصبهم , إذ تم توجيه اتهام نيابي من قبل مجلس النواب بارتكاب جريمة الخيانة أو الرشوة أو غيرها من الجنايات والجنح الكبرى , فإذا تم إدانتهم بهذه الأفعال فانه تتم محاكمتهم أمام مجلس الشيوخ[٣].

ولكي تتضح الصورة حول المحاكمة البرلمانية , فان ذلك يقتضي منا البحث في الأصول العامة للمحاكمة البرلمانية في دستور الولايات المتحدة سواء من حيث أسبابها

وطبيعتها والأشخاص الخاضعين لها , كما يجب بيان الإجراءات الواجب إتباعها في المحاكمة البرلمانية .

تدور **مشكلة البحث** في ان الدساتير غالباً ما تحيط الإجـراءات المتعلقـة بالمحاكمـة البرلمانية لأعضاء الهيئة التنفيذية بمجموعة من الضوابط التي يتوجب على الهيئة التي تتـولى إجراء المحاكمة البرلمانية إتباعها بغية توفير ضمانات عند إجراءها نظراً لخطورة هذا النـوع من المحاكمات التي تختلف عن الضوابط المتبعة من قبل المحاكم العادية تجاه الأفراد العاديين وذلك لأن جوهر المحاكمة البرلمانية ينصب على الأشخاص الذين يمثلون الهيئة التنفيذيـة ، ولكي لا يكون هنالك تعسف من قبل السلطة التشريعية على أعضاء السلطة التنفيذيـة الـذين سيتم محاكمتهم أمامها كان لزاماً على الهيئة التشريعية إتباعها وذلك لأنها تستند على نصوص الدستور.

وختاماً لابد لنا من إعطاء الأمثلة على المحاكمة البرلمانيـة فـي الولايـات المتحـدة الأمريكية.

من كل ما تقدم ستكون خطة البحث كما يلي:

المبحث الأول : المبادئ العامة للمحاكمة البرلمانية.

المطلب الأول : الأشخاص الخاضعون للمحاكمة البرلمانية.

المطلب الثاني : أسباب وطبيعة المحاكمة البرلمانية.

المبحث الثاني : إجراءات المحاكمة البرلمانية.

المطلب الأول : مرحلة الاتهام من قبل مجلس النواب.

المطلب الثاني :مرحلة المحاكمة أمام مجلس الشيوخ.

المبحث الثالث :تطبيقات المحاكمة البرلمانية.

المطلب الأول : اتهام ومحاكمة الرئيس اندرو جونسون.

المطلب الثاني : اتهام ومحاكمة الرئيس بيل كلينتون.

الخاتمة

المبحث الأول

المبادئ العامة للمحاكمة البرلمانية

يقتضي منا الاطلاع على مبادئ المحاكمة البرلمانية في دستور الولايات المتحدة بيان عدة أمور تتعلق بذلك لكي تتضح الفكرة ، بدءاً من بيان من هم الأشخاص الذين يخضعون للمحاكمة البرلمانية ، وما هي أسبابها ؟ وبيان طبيعتها ؟

ولكي تتضح الصورة حول الأمور المتعلقة بالقواعد العامة للمحاكمة البرلمانية سيقسم هذا المبحث لمطلبين مستقلين نخصص الأول لبيان الأشخاص الذين يخضعون للمحاكمة البرلمانية أما في المطلب الثاني فسنوضح فيه أسباب المحاكمة البرلمانية وطبيعتها.

المطلب الأول

الأشخاص الخاضعون للمحاكمة البرلمانية

حددت الفقرة الرابعة من المادة الثانية من دستور الولايات المتحدة الأشخاص الذين يخضعون للمحاكمة البرلمانية وهم الرئيس ونائب الرئيس وسائر الموظفين المدنيين الاتحاديين " All civil officers in the United States" وهذه العبارة واسعة للغاية ، ولذا قيل بأنها تشمل جميع موظفي الولايات المتحدة الأمريكية الذين يعينون في الحكومة الفيدرالية، سواء كانت مهامهم قضائية أو إدارية أو تنفيذية، وسواء كانوا من موظفي الدرجات العليا أو من فئة الدرجات الدنيا[٤].

لذا يمكن أن تشمل هذه العبارة ما يلي:-

١- كبار الموظفين الفيدراليين من أعضاء السلطة التنفيذية الاتحادية في الولايات المتحدة كالوزراء ووكلائهم ومستشاريهم.

القضاة الفيدراليين بما فيهم قضاة المحكمة العليا الأمريكية، وعلى الرغم أن النص لم يشير صراحة إلى ذلك ، إلا أن المؤتمر الدستوري افترض أن ألموظفين الاتحاديين يدخل في عدادهم القضاة الاتحاديين، واعترفت بذلك أيضاً الحكومة الفيدرالية منذ نشأتها بذلك وتصرفت على هذا الأساس[٥] ولذا يخرج من عداد الموظفين المدنيين رجال القوات المسلحة لأنهم يخضعون للمحاكمة والتأديب طبقا للتشريعات العسكرية الخاصة بهم، كما لا يخضع للمحاكمة البرلمانية أعضاء الكونجرس ، وذلك لأنهم لا يعتبرون موظفين مدنيين[٦].

المطلب الثاني

أسباب المحاكمة البرلمانية وطبيعتها

لكل نظام دستوري قواعد خاصة تميزه عن باقي الأنظمة الدستورية ، إذ يوصف النظام الدستوري في الولايات المتحدة بأنه ذلك النظام الذي يحكمه أقدم دستور مدون في العالم عليه سيتم تقسيم هذا المطلب الى فرعين مستقلين وكما يأتي.

الفرع الأول

أسباب المحاكمة البرلمانية

حدد دستور الولايات المتحدة أسباب المحاكمة البرلمانية وذلك بموجب الفقرة الرابعة من المادة الثانية، وتنحصر هذه الأسباب في الخيانة والرشوة والجنايات والجنح الكبرى.

ولم يتراءى من السببين الأولين أي خلاف حول تفسيرها، إذ أن جريمة الخيانة وضحتها الفقرة الثالثة من المادة الثالثة، والتي تقول "تقتصر جريمة الخيانة ضد الولايات المتحدة على شن الحرب ضدها، أو الموالاة لأعدائها وتقديم المعونة والمساعدة لهم، ولا يدان أحد بهذه الجريمة إلا بعد أن يشهد على وقوعها شاهدان أو إذا يعترف بها المتهم في المحاكمة عليه" أما جريمة الرشوة وبالرغم إنه لم يرد لها تعريف في الدستور، إلا أن القوانين الجنائية عرفتها وعددت أركانها(٧).

ولكن عبارة الجنايات والجنح الكبرى لم يبين معناها لا في الدستور ولا في أي قانون من قوانين الولايات المتحدة، الأمر الذي أدى إلى وجود خلاف وجدل واسع حول تفسيرهما، نظرا لما يكتنفها الغموض وعدم التحديد لمدلولهما. ولذا ظهرت في تفسر النص الدستوري ثلاثة اتجاهات وهي كما يلي(٨).

<u>الاتجاه الأول: -</u>

ويميل أنصار هذا الاتجاه إلى التوسع في تفسير عبارة "الجنايات والجنح الكبرى"، بحيث يشمل هذا المدلول بالإضافة إلى الجرائم الجنائية، الوقائع التي تشكل أداة لاستعمال السلطة أو خرقا للثقة العامة، وبالإضافة إلى الجرائم التي تهدد سلامة النظام الدستوري للدولة حتى ولو لم تكن ذات طبيعة جنائية.

ويبرر أصحاب هذا الاتجاه وجهة نظرهم أن المحاكمة تختلف في أهدافها وطبيعتها عن المحاكمات الجنائية التقليدية، فليس الهدف منها معاقبة المسؤول الذي ستجري محاكمته، وإنما الهدف الأكبر من ورائها هو المحافظة على سلامة النظام الدستوري، وهذه المحافظة لا تتحقق إذا اقتصر نظام الاتهام البرلماني على الأفعال التي تشكل جرائم جنائية فقط .

الاتجاه الثاني: -

وهو اتجاه يبالغ في التوسع من سلطة الكونجرس في المحاكمة البرلمانية، إذ يذهب إلى منح الكونجرس الأمريكي سلطة اعتبار أي فعل تحدد أن خطورته تبرر العزل من المنصب سببا للمحاكمة البرلمانية.

ويشترط الكاتب الأمريكي "Charles - Black" وهو صاحب هذا الاتجاه ثلاثة شروط في الجرائم والجنح الموجبة للاتهام البرلماني وهي :-

١- أن تكون المخالفة خطيرة جدا.

٢- أن يترتب عليها إفساد العملية السياسية والحكومية.

٣- أن يكون الخطأ جسيما.

ولذا اعتبر "بلاك" أن الغش الخطير في الضرائب موجبة للاتهام البرلماني، أما حجز أموال الغير فلم يعتبرها مخالفة موجبة للاتهام.. مع أن هذه الجريمة كانت إحدى التهم الموجهة للرئيس نيكسون.

الاتجاه الثالث: -

يذهب أنصار هذا الاتجاه إلى أن عبارة "الجنايات والجنح" الخطيرة إلى أنه لابد أن يتم ارتكاب احد الأفعال الجريمة المعاقب عليها في القوانين الجنائية الفيدرالية أو في القانون العام المبني على العرف والسوابق القضائية المسمى "Common Law" كان يرتكب جريمة قتل أو اغتصاب مثلا لكي تتخذ ضده الإجراءات المحاكمة البرلمانية والعزل من المنصب.

وأرى أن الرأي الثالث هو الأقرب إلى الصواب حسب وجهة نظري المتواضعة بحيث تعني عبارة "الجنايات والجنح الكبرى" الجرائم الجنائية التي يجرمها القانون الأمريكي طبقا للقاعدة المعروفة "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص" ولذا لا يجوز التوسع في تفسير النص الدستوري في عبارة الجنايات والجنح الكبرى". ولذا لا يجوز أن نحمل النص أكثر من طاقته.

الفرع الثاني

طبيعة المحاكمة البرلمانية

اختلفت الآراء حول طبيعة المحاكمة البرلمانية في دستور الولايات المتحدة ، وذلك وفق لما يلي: -

١- المحاكمة البرلمانية لا تعتبر تطبيقا لنظام سحب الثقة والمعروف في النظام البرلماني، والذي يستخدم كوسيلة لحسم التعارض بين سياسة الحكومة وسياسة أخرى معاكسة لها يرغب البرلمان في تنفيذها، وذلك دون الحاجة إلى نسبة جريمة معينة إلى الوزارة أو الوزير، بحيث يتبع نظام سحب الثقة من الحكومة حل البرلمان نفسه، ثم يجري الاحتكام إلى الشعب في انتخابات عامة ليرجح الشعب كفة الحزب الذي يؤيد سياسته.

وهذا على عكس المحاكمة البرلمانية والتي يترتب عليها عزل الرئيس أو المسؤول التنفيذي لإحدى الجرائم المنصوص عليها في الدستور. كما لا يتم الاحتكام إلى الشعب في حالة عزل الرئيس في دستور الولايات المتحدة، وإنما يحل محل الرئيس نائبه، كما لا يترب على هذا العزل حل الكونجرس(٩).

المحاكمة البرلمانية لا تعتبر من قبيل المحاكمة الجنائية العادية، وذلك لسببين هما طبيعة تشكيل هذه المحكمة، إذ يتولى إجراءها الكونجرس، فمجلس النواب يتولى الاتهام، ومجلس الشيوخ يتولى المحاكمة، وكذلك نوع العقاب في حال ثبوت الإدانة في المحاكمة البرلمانية هو العزل والحرمان من تولي بعض المناصب الفيدرالية، وهذا خلافا للمحاكمات الجنائية العادية والتي تكون أمام المحاكم العادية والعقوبة فيما تصل إلى الإعدام أو الأشغال الشاقة أو الاعتقال بالحبس أو عقوبات مالية(١٠).

يذهب البعض إلى اعتبار المحاكمة البرلمانية في دستور الولايات المتحدة هي محكمة تأديبية من نوع خاص(١١).

٢- إذ لا تحاكم إلا أنواعاً محددة من الموظفين على سبيل الحصر إذ لا يخضع لها رجال القوات المسلحة ولا أعضاء الكونجرس باعتبارهم ليسوا موظفين مدنيين، وكما إنها لا توقع إلا عقوبات محددة على سبيل الحصر. أما السبب في اعتبارها نوعا خاصا من المحاكمات التأديبية، فيرجع إلى إجراء المحاكمة بواسطة الكونجرس الأمريكي، لا عن طريق السلطة القضائية أو السلطات الإدارية ذات الاختصاص التأديبي.

وكما يذهب البعض وبحق إلى اعتبار المحاكمة البرلمانية نوعا من أنواع الرقابة التي تمارسها السلطة التشريعية والتنفيذية وهذا هو ما قصده واضعوا الدستور، حتى لا تستأثر السلطة التنفيذية بكل السلطات وتعمل دون حسيب أو رقيب. وقد أكد واضعوا الدستور، ذلك عندما أنشأوا نظام المحاكمة البرلمانية، وقالوا في تبريره أن الكونجرس اقدر من المحاكم العادية تأثر بنفوذه إذ انه طبقا للفقرة الثانية من المادة الثانية من دستور الولايات المتحدة، فإن الرئيس هو الذي يعين القضاة، أما الكونجرس فلا يستطيع الرئيس التأثير عليه لأن أعضاءه منتخبون من قبل الشعب ذلك ان الرئيس لا يستطيع التأثير على الكونغرس فيما يخص اختصاصه باتهام ومحاكمة الرئيس ومعاقبته ، أما في مجالات أخرى فأن للرئيس تأثير عليه من خلال الاعتراض التوقيفي للقوانين على سبيل المثال لا الحصر[١٢].

المبحث الثاني

إجراءات المحاكمة البرلمانية

طبقا لنصوص دستور الولايات المتحدة واللوائح الداخلية المنظمة لسير العمل في مجلسي الكونجرس (النواب، الشيوخ)، فإنه يوجد مجموعة من الإجراءات والقواعد التي يجب إتباعها في المحاكمة البرلمانية والتي تمر بمرحلتين هما مرحلة الاتهام ، من جهة ومرحلة المحاكمة من جهة أخرى وسنبحثهما في مطلبين مستقلين.

المطلب الأول

مرحلة الاتهام من قبل مجلس النواب (مجلس ممثلي الشعب)

منح المشرع الدستوري في الولايات المتحدة مجلس النواب سلطة توجيه الاتهام النيابي وذلك بموجب نص الفقرة الثانية من المادة الأولى من دستور الولايات المتحدة، والتي بينت أن يكون لمجلس النواب وحدة سلطة توجيه الاتهام.

وتبدأ عملية الاتهام بناءا على اقتراح من عضو أو أكثر من أعضاء مجلس النواب ويكون الاقتراح بصورة شفوية أو بمذكرة كتابية متضمنة قائمة بالتهم المنسوبة للشخص محل الاتهام، وعندئذ يحال هذا الاقتراح إلى اللجنة المناسبة كما يمكن أن يوجه الاتهام عن طريق جهات أخرى من غير أعضاء الكونجرس، وهذه الجهات هي[١٣].

- المحقق المستقل والذي يبلغ مجلس النواب بارتكاب احد الموظفين المدنيين أفعالاً تشكل سببا كافيا لاتخاذ إجراءات الاتهام الجنائي ضده.

٢- المؤتمر القضائي للولايات المتحدة الأمريكية والخاص باتهام القضاة الفدراليين .

٣- الهيئة التشريعية في إحدى الولايات.

٤- رئيس الولايات المتحدة الأمريكية.

٥- هيئة المحلفين الكبرى.

٦- اللجنة القضائية بمجلس النواب من خلال تحقيقاتها.

٧- الإفراد العاديين بناءا على عريضة تقدم إلى مجلس النواب.

وبناءا على ذلك يكلف مجلس النواب لجنة قضائية من أعضائه بمجرد أن يصل إليه اقتراح الاتهام، ويشترك في اللجنة أعضاء من الحزب الجمهوري والحزب الديمقراطي لدفع شبهه التحيز والتعصب، وتقوم اللجنة بتحقيقها بأي وسيلة تراها ضرورية. فلها حق الاطلاع على أي مستندات ولها حق سماع الشهود، كما أن للمتهمين حق الاستعانة بالمحامين(١٤).

وبعد أن تنتهي اللجنة من أعمالها تقدم تقريرا إلى مجلس النواب شاملا مواد الاتهام، وإذا اقر مجلس النواب هذا الاتهام، فانه يعيد التقرير إلى اللجنة مرة ثانية لتقوم بصياغة مواد الاتهام صياغة نهائية ثم يحال ثانية إلى مجلس النواب للتصويت عليه، ويشترط موافقة الأغلبية البسيطة للأعضاء الحاضرين، وبعد ذلك يختار مجلس النواب لجنة تمثل الادعاء أمام مجلس الشيوخ ويحيل إليها قرار الاتهام، ومن ثم يتم تبليغ مجلس الشيوخ بذلك(١٥).

المطلب الثاني

مرحلة المحاكمة أمام مجلس الشيوخ

منح دستور الولايات المتحدة سلطة إجراء المحاكمة البرلمانية لمجلس الشيوخ وهذا ما أشار اليه البند السادس من الفقرة الثالثة من المادة الأولى على أنه لمجلس الشيوخ وحده سلطة إجراء المحاكمة في جميع قضايا الاتهام النيابي وعندما ينعقد مجلس الشيوخ لهذا الغرض يقسم جميع أعضائه اليمين.

وفي حالة ما إذا كانت المحاكمة تتعلق برئيس الولايات المتحدة، فإن رئيس المحكمة العليا هو الذي يتولى رئاسة مجلس الشيوخ. ولن يصدر حكم على أي شخص دون موافقة ثلثي الأعضاء الحاضرين.

بمقتضى هذا النص فإن سلطة المحاكمة البرلمانية هي من اختصاص مجلس الشيوخ والهدف من تولي رئيس المحكمة العليا رئاسة مجلس الشيوخ خلال محاكمة الرئيس هو احتمال قيام نائب الرئيس بتوجيه الأمور لإدانة الرئيس سعيا للحلول محله فيما بقي من مدة الرئاسة(١٦).

أما بالنسبة للإجراءات المتبعة أمام مجلس الشيوخ لإجراء المحاكمة، فإنه يوجد قواعد تبين ذلك ، إذ إنه بعد تلقي مواد الاتهام من مجلس النواب عن طريق اللجنة التي يشكلها لهذا الأمر، ثم بعد ذلك يتم التحضير لعملية المحاكمة إذ يتم دعوة الشخص المتهم المسؤول أمام

مجلس الشيوخ لتبليغه مواد الاتهام ، ويمكن أن يحضر مكانه محامي للرد على الاتهامات المنسوبة إليه[١٧].

بعد ذلك يطلب مجلس الشيوخ من ممثلي جهة الادعاء من أعضاء مجلس النواب "اللجنة التي يشكلها مجلس النواب لإلقاء مواد الاتهام أمام مجلس الشيوخ" بتزويدهم بالمعلومات المتعلقة بالشهود المطلوب إحضارهم ، وعندما ينتهي ممثل مجلس النواب ومحامي المتهم من تقديم الأدلة التي بحوزة كل منهما. عندها يجتمع مجلس الشيوخ بكامل هيئته في جلسة مغلقة للتداول والمشاورة، ثم بعد ذلك تأتي الخطوة الأهم وهي إجراء التصويت على كل مادة من مواد الاتهام وتصدر بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين من مجموع الأعضاء "٦٧ عضواً"، وتكون العقوبة هي العزل من المنصب الإداري الذي يتولاه المتهم، كما يمكن الحكم بعدم صلاحيته لتولي. أي منصب في دستور الولايات المتحدة يتطلب الثقة فيمن يتولاه، إذ يملك مجلس الشيوخ أن يوقع عقوبة العزل، وهذا أمر وجوبي عند الإدانة، أما عقوبة عدم الصلاحية لتولي المنصب فهو أمر جوازي لمجلس الشيوخ. إلا إنه لا يجوز تعدي هاتين العقوبتين إلى إيقاع عقوبات أخرى كالعقوبات المالية أو السالبة للحرية، كما يجوز ملاحقة المسؤول الذي تم إدانته جنائيا أمام القضاء العادي[١٨].

المبحث الثالث

التطبيقات العملية للمحاكمة البرلمانية

تشير وثائق وسجلات الكونجرس الأمريكي إلى إنه عبر التأريخ الدستوري لدستور الولايات المتحدة، وتحديدا منذ تاريخ التصديق على الدستور سنة ١٧٨٩م وحتى الآن اتخذت إجراءات الاتهام البرلماني ضد خمسة وستين شخصا تقريبا من أصحاب المناصب المدنية، شملت وزراء ودبلوماسيين وقضاة اتحاديين ومأموري جمارك ونائب واحد للرئيس، ولم تبلغ إجراءات المحاكمة إلا عن سبع عشرة حالة فقط ولم تسفر هذه المحاكمة إلا عن إدانة سبعة قضاة عزلوا من مناصبهم، وكما جرت محاكمة وزير أمريكي واحد بواسطة مجلس الشيوخ هو وزير الحرب "William Belknap" عام ١٨٧٦م لتلاعبه في الأموال العمومية، إلا إن المحاكمة لم تتم لاستقالته قبل الحكم عليه(١٩).

أما بالنسبة للرؤساء الأمريكيين فقد تمت محاكمة اثنين من الرؤساء الأمريكيين منذ عام ١٧٨٩م وحتى الآن سنخصص البحث لهما في مطلبين مستقلين.

المطلب الأول

اتهام ومحاكمة الرئيس اندرو جونسون

تتلخص وقائع هذه القضية في وجود الخلاف بين الجمهوريين الراديكاليين المسيطرين على الكونجرس الأمريكي بمجلسيه، وذلك بسبب رفضهم مشاريع وخطط (جونسون) حول إعادة بناء دستور الولايات المتحدة بعد الحرب الأهلية فيها، وذلك على أساس إن هذه المسألة لا تدخل في اختصاص السلطة التنفيذية، إذ إن أمور التنظيم وإعادة البناء هي من اختصاص الكونجرس وحده(٢٠).

وازدادت الخلافات بينهما عندما أوقف الرئيس جونسون وزير الحرب "أدوين ستانتن" والذي كان متحالفا مع الجمهوريين، فرفض مجلس الشيوخ الموافقة هذا القرار اعتمادا على "قانون شغل الوظائف"، الذي قام الكونجرس بتشريعه في ذلك الوقت للحد من سلطة الرئيس في عزل الموظفين في الحكومة، بحيث لا يجوز وقف أي موظف عن عمله إلا بأخذ مشورة مجلس الشيوخ، إلا أن الرئيس جونسون رفض الامتثال لقانون شغل الوظائف وعدم اخذ مشورة مجلس الشيوخ عندما عزل الوزير.

وبناءا على ذلك تم توجيه الاتهام من قبل مجلس النواب إلى الرئيس الأمريكي "جونسون" بعدم القيام بواجباته المتعلقة بتنفيذ القوانين، وقيامه بانتقاد الكونجرس في خطاباته بلهجة حادة.

ولما أحال مجلس النواب القضية إلى مجلس الشيوخ لإجراء المحاكمة كانت النتيجة إفلاته من الإدانة لعدم تحقق أغلبية الثلثين بفارق صوت واحد وذلك سنة ١٨٦٨م.

المطلب الثاني

اتهام ومحاكمة الرئيس بيل كلينتون

تتلخص وقائع هذه القضية في قيام مواطنة أمريكية تدعى "بولا جونز" برفع دعوى قضائية في أيار سنة ١٩٩٤م ضد الرئيس كلينتون زعمت فيها إنه أثناء عملها كموظفة في مؤسسة التنمية الصناعية في ولاية اركانسو سنة ١٩٩١م[٢١].

وحال تواجدها في اجتماع بفندق "اكسيلسور" بالولاية، تمت دعوتها إلى غرفة في الفندق مع كلينتون – حاكم الولاية آنذاك، وإنه فور دخولها الغرفة، قام بالتحرش بها، وقررت في سنة ١٩٩٧م رفع دعوى ضد الرئيس الأمريكي "كلينتون" على التحرش الجنسي بها.

وأرادت "بولا" أن تدعم إدعائها ضد كلينتون بمحاولة إثبات أن له علاقات نسائية غير مشروعة، وإنه أقام علاقة مع موظفة كانت تتدرب في البيت الأبيض اسمها "مونيكا" فأنكر الرئيس أمام المحكمة إنه قد تورط في اتصال جنسي غير مشروع مع مونيكا، ثم بعد ذلك تم حفظ قضية بولا جونز.

ولكن تفرع عنها قضية جديدة هي شهادة كلينتون عن علاقته مع مونيكا والتي خفى وجود علاقة غير مشروعة معها. إذ طلبت بولا جونز من صديقة لها تدعى "ليندا ترايب" تعمل مع مونيكا في "البيت" الأبيض محاولة الحصول على اعتراف منها عن علاقتها بكلينتون، وفعلا استطاعت استدراج مونيكا وحصلت منها على الاعتراف الكامل بهذه العلاقة غير المشروعة، مما فتح التحقيق مع كلينتون في هذه القضية من قبل المحقق المستقل "كينيث ستار" والذي استدعى مونيكا للتحقيق معها، إذ اعترفت بهذه العلاقة مما أدى إلى قيام هذا المحقق بتقديم تقرير يتضمن معلومات محتواها وجود علاقة غير مشروعة بين كلينتون ومونيكا إلى مجلس النواب[٢٢].

وفي ١٩٩٨/١٠/٨م تبنى مجلس النواب قرارا خول بموجبه اللجنة القضائية التابعة له سلطة إجراء التحقيق بذلك، وفي شهر ديسمبر من العام نفسه.

تبنت اللجنة القضائية أربع مواد اتهام ضد الرئيس كلينتون وهي :-

١- الحنث باليمين أمام هيئة المحلفين الكبرى.

٢- الحنث باليمين في الدعوى المدنية.

٣- عرقلة العدالة.

٤- إساءة استخدام السلطة.

وفي ١٩٩٨/١٢/١٩م تمت مناقشة تقرير اللجنة القضائية من قبل مجلس النواب وتم التصديق على مواد الاتهام الأربعة وتمت الموافقة على اتهامه بالحنث باليمين أمام هيئة المحلفين الكبرى وعرقلة العدالة، ليحال الأمر لمجلس الشيوخ لمحاكمة كلينتون والتصويت على عزله.

وفي مطلع عام ١٩٩٩م بدأ مجلس الشيوخ بإجراءات محاكمة الرئيس كلينتون إذ انتهت في ١٩٩٩/٢/١٢م ببراءته من التهم المنسوبة إليه لعدم اكتمال النصاب القانوني للإدانة.

الخاتمة

الآن وبعد أن انتهينا بتوفيق من الله من البحث في موضوع ((ضوابط المحاكمة البرلمانية – دراسة في دستور الولايات المتحدة الأمريكية ١٧٨٧)) لا يبقى أمامنا سوى أن نبين أهم النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها من خلال هذه الدراسة .

النتائج :

١. أن المشرع الدستوري الأمريكي قد بين انه قد عمل على تقوية مركز السلطة التشريعية المتمثلة بالكونجرس من خلال العديد من الوسائل التي يستطيع من خلالها مراقبة أعمال السلطة التنفيذية وذلك من خلال التدخل في تكوين السلطة التنفيذية .

٢. منح المشرع الأمريكي الكونجرس الحق في اختيار كل من الرئيس ونائبه في حال عدم حصول أي منهم على الأغلبية المطلقة للأصوات الانتخابية اللازمة لإعلان فوزهما .

٣. كما يمكن للكونجرس في حال عجز الرئيس عن القيام بواجباته التصويت على المرشح الذي يختاره الرئيس .

٤. يشترك مجلس الشيوخ مع الرئيس الأمريكي في تعيين كبار موظفي الدولة كالسفراء والقناصل في الخارج كما ضرورة الموافقة على المعاهدات الدولية التي يعقدها الرئيس , الأمر الذي يمنح هذا المجلس رقابة فعالة على سيطرة خارجية .

٥. يمارس الكونجرس الأمريكي سلطة رقابية على أعمال السلطة التنفيذية عن طريق ممارسته سلطة التحقيق , إذ أن لجان التحقيق التي يشكلها الكونجرس هي من أقوى أنواع لجان التحقيق على مستوى برلمانات دول العالم .

٦. كما يستطيع الكونجرس عزل الرئيس الأمريكي أو نائبه أو أي عضو آخر من أعضاء السلطة التنفيذية من منصبه , إذا وجه إليه اتهام من مجلس النواب بارتكاب جريمة الخيانة أو الرشوة أو غيرهما من الجنايات والجنح الكبرى . وإذ أدين احدهم بأحد هذه التهم فانه تتم محاكمته أمام مجلس الشيوخ .

التوصيات :

١- يتعين أن تسري المحاكمة البرلمانية على جميع موظفي الولايات المتحدة الأمريكية الذين يعينون في الحكومة الفيدرالية، سواء كانت مهامهم قضائية أو إدارية أو تنفيذية، وسواء كانوا من موظفي الدرجات العليا أو من فئة الدرجات الدنيا.

٢- ضرورة النص على النسبة " عدد الأعضاء"التي تستطيع تحريك الدعوى في مرحلة الاتهام من قبل أعضاء مجلس النواب بأن تكون الخمس او العشر على سبيل المثال ، وذلك لأن عملية الاتهام كما ذكر في المبحث الثاني / المطلب الأول بأنها تبدأ بناءا على اقتراح من عضو أو أكثر من أعضاء مجلس النواب ويكون الاقتراح بصورة شفوية أو بمذكرة كتابية متضمنة قائمة بالتهم المنسوبة للشخص محل الاتهام، وعندئذ يحال هذا الاقتراح إلى اللجنة المناسبة كما يمكن أن يشار الاتهام البرلماني عن طريق جهات أخرى من غير أعضاء الكونجرس.

٣- أشار دستور الولايات المتحدة أسباب المحاكمة البرلمانية وذلك بموجب الفقرة الرابعة من المادة الثانية، وتنحصر هذه الأسباب في الخيانة والرشوة والجنايات والجنح الكبرى. و نرى أن يكون من بين أسباب المحاكمة البرلمانية بالنسبة لرئيس الولايات المتحدة والوزراء الاتهام بارتكاب جريمة الحنث باليمين وانتهاك الدستور وكذلك الخيانة العظمى ، وان يبين المشرع الدستوري او القانوني المقصود بهذه الجرائم وذلك من اجل عدم الوقوع في شبهة اختلاف التفسير.

٤- إذا كان دستور الولايات المتحدة قد منح سلطة إجراء المحاكمة البرلمانية لمجلس الشيوخ وهذا ما أشار إليه البند السادس من الفقرة الثالثة من المادة الأولى على أنه لمجلس الشيوخ وحده سلطة إجراء المحاكمة في جميع قضايا الاتهام النيابي وعندما ينعقد مجلس الشيوخ لهذا الغرض يقسم جميع أعضائه اليمين ، نرى هنا ضرورة أن يحال قرار الاتهام بالإدانة الى المحكمة الدستورية العليا للمصادقة عليه قبل تنفيه لكي يعتبر نافذاَ والغرض من وراء ذلك إعطاء نوع من الحصانة للقرار الأتهامي بالإدانة الصادر من قبل مجلس

الشيوخ على اعتبار ان المحكمة الدستورية العليا جهة قضائية تنظر في الطعون المقدمة أمامها.

الهوامش

(١) ينظر د. ثروت بدوي ، القانون الدستوري وتطور الأنظمة الدستورية في مصر ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٦٩ ، ص ١٠٢ .

(٢) ينظر د. عبد الحميد متولي ، المفصل في القانون الدستوري ، مطابع دار نشر الثقافة ، الإسكندرية ، ١٩٥٢ ، ص ١٦٧ .

(٣) ينظر د. ثروت بدوي ، القانون الدستوري ، مصدر سابق ، ص ١٠٣ . وكذلك ينظر د. فؤاد العطار ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٤ ، ص ١٩٥.

(٤) ينظر د. حسن البحري: "الرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية و التنفيذية" دراسة مقارنة ، دار النهضة ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٦، ص٥١٩.

وكذلك

* Story Joseph (LL.V) , Commentaries on the constitution of the united states, Littleton, Colorado, Fred B. Roth many company, ١٩٩١, p.٢٥٨.

(٥) Michael (J), the federal Impeachment process, Princeton university press, ١٩٩٦ , p. ٧٥

(٦) Story (J) commentaries on the constitution of the united states, vol ٢, chx, p.٢٥٩.

(٧) ينظر د. احمد شوقي:الرئيس في النظام الدستوري للولايات المتحدة الأمريكية، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، ١٩٨٠م، ص٥٩٢.

(٨) ينظر د. عبد الرؤوف بسيوني: "اتهام رئيس الجمهورية ومحاكمته في النظام البرلماني" دار النهضة، القاهرة، ٢٠٠٢م، ص٧٢.

وكذلك ينظر د. حسن البحري : "الرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية" مرجع سابق، ص٢٤٥.

وكذلك ينظر د. سعيد السيد علي: "حقيقة الفصل بين السلطات في النظام السياسي للولايات المتحدة"، رسالة دكتوراه، جامعة عين الشمس، ١٩٩٩م، ص٣٢٦.

(٩) ينظر : ينظر د. عبد الرؤوف بسيوني "المحاكمة الجنائية" دار النهضة ، القاهرة ، ٢٠٠٢م، ص٨٥.

(١٠) ينظر د. أحمد شوقي "الرئيس في النظام السياسي للولايات المتحدة" ، مرجع سابق ، ص٥٩٩.

(١١) ينظر د. أحمد شوقي ، مصدر سابق ، ص٦٠٠.

(١٢) ينظر د. عبد الرؤوف بسيوني "المحاكمة الجنائية" مصدر سابق ، ص٩١.

وكذلك : ينظر د. سعيد السيد علي ، مصدر سابق ، ص٣٤١.

(١٣) ينظر د. محمد كامل ليلة ، القانون الدستوري ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٩٧١ ، ص ١٥٦. وكذلك ينظر د. ابراهيم شيحا ، المبادئ الدستورية العامة ، الدار الجامعية للطباعة والمنشورات ، بيروت ، لبنان ، ١٩٨٢ ، ص ١٨٦.

(١٤) Michael (J) the Federal Impeachment Process, op. cit, p. ٢٥.

(١٥) Elizabeth (B) Impeachment, op, cit, p.٦.

(١٦) ينظر : ينظر د. عبد الرؤوف هاشم بسيوني: "اتهام رئيس الجمهورية ومحاكمته في النظام الأمريكي" مصدر سابق، ص١٠١.

(١٧) Michael (J): The Federal Impeachment Process, op, cit, p. ٣٣.

(١٨) Hirsch, A citizen's Guide to Impeachment, ١٩٩٨ .p, ١١.

(١٩) ينظر د. حسن البحري"الرقابة المتبادلة بين السلطتين" مصدر سابق ، ص٥٦١.

(٢٠) ينظر د. عبد الرؤوف هاشم بسيوني "اتهام رئيس الجمهورية ومحاكمته في النظام الأمريكي" مصدر سابق ، ص٤٠.

(٢١) ينظر د. سعيد السيد علي "حقيقة الفصل بين السلطات" مصدر سابق، ص٣٣٥.

المصادر

اولاً: اللغة العربية

١. د . احمد شوقي : الرئيس في النظام الدستوري للولايات المتحدة الأمريكية , جامعة القاهرة , كلية الحقوق , ١٩٨٠ .

٢. ينظر د. حسن البحري , الرقابة المتبادلة بين السلطتين والتشريعية التنفيذية كضمان لإنقاذ القاعدة الدستورية , دراسة مقارنة , الطبعة الأولى , ٢٠٠٦ .

٣. ينظر د. حسن البحري : التطبيقات العلمية لضوابط الحصانة البرلمانية ووسائل وإجراءات البرلمان الرقابة , القاهرة , دار النهضة , الطبعة الأولى , ٢٠٠٢ .

٤. ينظر د. سعيد السيد علي : حقيقة الفصل بين السلطات في النظام السياسي والدستوري للولايات المتحدة الأمريكية , رسالة دكتوراه , جامعة عين الشمس , ١٩٩٩ .

٥. ينظر د. عبد الرؤوف بسيوني : اتهام رئيس الجمهورية ومحاكمته في النظام الأمريكي , دراسة النهضة العربية , ٢٠٠٢ .

٦. منار الشوريجي : الكونجرس الأمريكي , مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام , القاهرة , ٢٠٠١ .

٧. مونيكا وكلينتون : ((فضيحة العصر)) ترجمة : نمال الشريف , حسن صبري , دار الهلال , الطبعة الأولى , القاهرة ١٩٩٨ .

٨. احمد عارف الضلاعين : ((الضمانات القانونية لتطبيق قواعد القانون الدستوري)) دراسة مقارنة , رسالة دكتوراه عمان , كلية الحقوق , ٢٠٠٨ .

٩. احمد عارف الضلاعين : الاستجواب وسيلة من وسائل الرقابة البرلمانية على أكمال الحكومة , رسالة ماجستير , عمان , كلية الحقوق , ٢٠٠٢ .

١٠. ينظر د. ثروت بدوي ، القانون الدستوري وتطور الأنظمة الدستورية في مصر ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٦٩.

١١. ينظر د. عبد الحميد متولي ، المفصل في القانون الدستوري ، مطابع دار نشر الثقافة ، الإسكندرية ، ١٩٥٢ .

١٢. ينظر د. محمد كامل ليلة ، القانون الدستوري ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٩٧١

١٣. ينظر د. ابراهيم شيحا ، المبادئ الدستورية العامة ، الدار الجامعية للطباعة والمنشورات ، بيروت ، لبنان ، ١٩٨٢

١٤. ينظر د. فؤاد العطار ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٤.

ثانياً : اللغة الإنجليزية :

1. Story (J) :- Commentaries on the Constitution of the United States" Littleton, Colorado, .١٩٩١.
2. Michael :- The Federal Impeachment Process, Princeton University Press, ١٩٩٦.
3. Elizabeth :- Impeachment An Overview of Constitutional Provisions, Procedure and Practice.
4. Hirsch (A) :- A citizen's Guide to Impeachment (Washington ,DC , Essential Books), ١٩٩٨.

ABSTRACT

Modern states proud as the same countries legal , which means the rule of law and the subordination of all individuals and persons in the state , whether they are natural its provisions, and that the law applies to everyone , whether they are rulers or the ruled , but became subject rulers of the law and setting limits on their power is imperatively demanded by the developments of modern , the evolution of the possibilities of the state in the modern era has led to a degree has become necessary to restrict the jurisdiction and subject to the rules prevent judges from abusing its tremendous potential . Since the Constitution is the mainstay of the underlying building legal state , which became the bases occupies position Supreme him hierarchy of the legal system of the state , they are staying power in the state and establish a legal existence , and determine the underlying philosophy of the state.

to the nature of the conduct of the constitutional institutions in the system of government the U.S. , which is the cradle of the presidential system notes that there are many aspects of cooperation and mutual oversight between the legislative and executive branches , and these appearances and that was different from the traditional methods prescribed in the constitutions of parliamentary systems other , but it has a specific nature independent to be able to the achievement of cooperation between the two powers , which includes the application of the rules at the end of constitutional law.

The Constitution of the United States is theoretically on the basis of a complete separation between the legislative and executive branches , but the practice has resulted in the presence of co-operation between the two authorities , and perhaps the most prominent manifestation of this cooperation is the authority of Congress to isolate the U.S. President or the Vice President or any other member of the executive and judicial powers of the office , having been indicted by a representative of the House of Representatives of committing a crime of treason , bribery, or other major felonies and misdemeanors , if these acts have been convicted he be tried in front of the Senate.

In order for a clearer picture about the impeachment , this requires us to search in the public assets of the parliamentary trial in the United States Constitution , both in terms of the causes , nature and persons under their control , the statement must also be procedures to be followed in the trial parliamentary .

Finally , we must give examples of parliamentary trial in the United States .

Parliamentary Trial

(Study in the United States Constitution)

Lec. Hussein Jabbar Alnaeli